## أحكام القرآن

تسريح بإحسان وقال تعالى والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق ا□ في أرحامهن إن كن يؤمن با□ واليوم الآخر وبعولتهن أحق بردهن إن أرادوا إصلاحا . قال الشافعي في قول ا□ 0 إن أرادوا إصلاحا يقال إصلاح الطلاق بالرجعة وا□ أعلم . فأيما زوج حر طلق امرأته بعد ما يصيبها واحدة أو اثنتين فهو أحق برجعتها مالم تنقض عدتها بدلالة كتاب ا□ 0 .

وقال في قول ا□ D وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف ولا تمسكوهن ضرارا